

فأفاد أن النزاع بين المسلمين لا يؤثر في عقيدتهم الدينية وإن وصل إلى حد القتال، إذا يقول: ((و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما)) فجعلهما من المؤمنين مع اقتتالهما، فأفاد بهذا أن اقتتالهما لا يؤثر في عقيدتهما، ولم يستثن من هذا طائفة منهما، مع أن لا بد أن واحدة منهما تكون على حق في هذا القتال، وتكون الاخرى على باطل، ولكنه باطل في السياسة لا يؤثر بشيء في الدين، ولا يقدر في أصل العقيدة.

ثم أفاد أن ذلك القتال بين الطائفتين لا يؤثر في أخوتهما لنا، فأبقى بيننا وبينهما هذه الاخوة، كما أبقى لهما عقيدتهما، ولم يفرق في هذا أيضا بين محق ومبطل فكل منهما تبقى أخوته لنا، ولا يؤثر فيها خصومتها، بل قد يفيد ذلك بقاء هذه الاخوة بين الطائفتين، كما تبقى بين أخوين في النسب يقاتل أحدهما الاخر.

وقد أمر في الايتين بالصلح بين الطائفتين، فإن أبت احدهما الصلح وبغت على الاخرى وجب قتالها إلى أن تفتد إلى الصلح، وترضى بما يقضى به بينهما بالعدل، وما أسمى القرآن الكريم حين يأمرنا بالصلح أولا بين الطائفتين المقتلتين، مع أن فيهما محقة ومبطل، وما أكثر ما تندفع الطبيعة البشرية إلى الانضمام في التقال إلى الطائفة المحقة، ولكن القرآن أسمى من أن يندفع مع هذه الطبيعة البشرية، لأن مثل هذا يزيد في الخلاف بين الطائفتين، وإنّما الواجب السعى في الصلح بينهما أولا، فإن بغت احدهما على الاخرى عوملت بالقوة، حتى تفتد إلى أمر الله، وترجع إلى طاعة ولي الأمر، فيكون قتالها مشروعا يدعو إليه نظام الدولة، ووجوب طاعة المحكوم للحاكم.

ولا شك أن القرآن يدعونا بهذا إلى الاخذ بالتسامح في خلافنا السياسي، لأنه لم يصل إلى قطع ما بيننا من رابطة الايمان، ولم يؤدّب به إلى قطع أخوة الإسلام، ليتمكن الوصول إلى الصلح فيه بسهولة، فإذا انتهى بالصلح لم يكن له أثر فيما يتعلق بالعقيدة الدينية، بل ينتهي بانتهائه كل أثر له، ولا يبقى منه ما يكدر ما حصل من صلح بل يرجع كل من الطائفتين إلى الاخرى كما يرجع الاخ إلى